


مصافحة غير المسلمين

في ميزان الإسلام

تأليف

محمد بن عبده آل محمد الأيضي

عفا الله عنه



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن اقتدى بهده .

أما بعد،،،

فإن بعض الأفاضل بعد أن طالع كتابي «مصافحة الأجنبيّة في ميزان الإسلام» ، سألني عن حكم مصافحة الكفار، فأجبتّه بهذا الجزء اللطيف .

فجاء في أربعة مباحث :

المبحث الأول : تعريف المصافحة .

والمبحث الثاني : الأحاديث الواردة في الباب .

والمبحث الثالث : مذاهب الأئمة الأربعة وأقوال
بعض أهل العلم .

والمبحث الرابع : الترجيح بين أقوال أهل العلم .

والله أسأل أن ينفع بهذا الجزء السائل وسائر
المسلمين، إنه سميع مجيب .

وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم
تسليماً كثيراً .

والحمد لله رب العالمين

وكتب

أبو المنهال محمد بن عبده آل محمد الأبيضي

مصر - الإسكندرية

ليلة الأحد ١٧ / صفر / ١٤٢٦ هـ

المبحث الأول تعريف المصافحة

المصافحة : هي الأخذ باليد، وهي مُفاعلة من إصاق الكف بالكف وإقبال الوجه على الوجه، كما قال الزبيدي^(١) ، وابن منظور^(٢) ، وكذا قال ابن الأثير^(٣) .

وقال الفيروزآبادي : « المصافحة الأخذ باليد

(١) «تاج العروس» (١٨١/٢) .

(٢) «لسان العرب» (٣٤٥/٥) .

(٣) «النهاية» (٣٤/٣)، وعنه : المناوي في «فيض القدير» (٣٤/٣) .

كالتصافح^(١) .

وقال الفيومي : «صافحته مصافحةً ، أي : أفضت بيدي إلى يده»^(٢) .

وقال ابن حجر : «هي مفاعلة من الصفحة، والمراد بها الإفضاء صفحة اليد إلى صفحة اليد»^(٣) .

فالمصافحة غير السلام، ويأتي بيان حكم مصافحة غير المسلمين، وأما السلام عليهم، فله موضع آخر^(٤) .

(١) «القاموس» (ص ٢٩٢)، وعنه : السفاريني في «غذاء الألباب» (١ / ٣٢٥) .

(٢) «المصباح المنير» (ص ٣٢٤) .

(٣) «فتح الباري» (٥٧/١١) .

(٤) في شرحنا على «كتاب التوحيد» .

المبحث الثاني الأحاديث الواردة في الباب

الحديث الأول

عن سفيان بن وكيع بن الجراح، قال : حدثنا
أبو بكر بن عياش، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه،
عن أبي هريرة -رضي الله عنه- ، قال : قال رسول الله
-صلى الله عليه وسلم- :

«لا تصافحوا اليهود والنصارى»^(١) .

وإسناده ضعيف جداً؛ سفيان بن وكيع، قال النسائي :

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٣/٢١٣/٧٣٠٠) قال :

حدثنا محمد بن العباس، ثنا سفيان بن وكيع بن الجراح، به .

«ليس بشيء»^(١) .

وقال ابن أبي حاتم : «سألت أبا زرعة عنه، فقال : لا يشتغل به، قيل له : كان يكذب ؟ قال : كان أبوه رجلاً صالحاً، قيل له : كان يتهم بالكذب ؟ قال : نعم»^(٢) .
وقال أبو حاتم : «لين»^(٣) .

قلت : الرجل كان صدوقاً؛ إلا أن وراقه أدخل عليه ما ليس من حديثه؛ فحدّث به؛ فترك حديثه، قال البخاري : «يتكلمون فيه؛ لأشياء لقنوه إياها»^(٤) .
وقال ابن حبان في : «كان شيخاً فاضلاً صدوقاً، إلا أنه ابتلي بوراق سوء، كان يدخل عليه الحديث، وكان

(١) «الضعفاء والمتروكين» (ص ٥٥) .

(٢) «الجرح والتعديل» (٤ / ٢٣١) .

(٣) «الجرح والتعديل» (٤ / ٢٣١) .

(٤) «التاريخ الصغير» (٢ / ٣٨٥) .

يثق به؛ فيجيب فيما يقرأ عليه .

وقيل له بعد ذلك في أشياء منها، فلم يرجع؛ فمن أجل إصراره على ما قيل له استحق الترك^(١) .

وقال ابن أبي حاتم : « سمعت أبي يقول : جاءني جماعة من مشيخة الكوفة فقالوا : بلغنا أنك تختلف إلى مشايخ الكوفة تكتب عنهم، وتركت سفيان بن وكيع، أما كنت ترعى له في أبيه ؟

فقلت لهم : إني أوجب له، وأحب أن تجرى أموره على الستر ، وله وراق قد أفسد حديثه .

قالوا : فنحن نقول له : أن يبعد الوراق عن نفسه فوعدهم أن أجيئه، فأتيته مع جماعة من أهل الحديث، فقلت له : إن حقلك واجب علينا في شيخك وفي نفسك،

(١) «المجروحين» (١/٣٥٩).

فلو صنت نفسك، وكنت تقتصر على كتب أبيك؛
لكانت الرحلة إليك في ذلك، فكيف وقد سمعت؟!
فقال : ما الذي يُنقم علي ؟
فقلت : قد أدخل وراقك في حديثك ما ليس من
حديثك .

فقال : فكيف السبيل في ذلك؟!
قلت : ترمي بالمخرجات، وتقتصر على الأصول
ولا تقرأ إلا من أصولك، وتنحى هذا الوراق عن
نفسك، وتدعوا بابن كرامة، وتوليه أصولك؛ فإنه يوثق
به .

فقال : مقبول منك .
وبلغني : أن وراقه كان قد أدخلوه بيتاً يتسمع علينا
الحديث، فما فعل شيئاً مما قاله؛ فبطل الشيخ، وكان

يحدث بتلك الأحاديث التي قد أدخلت بين حديثه، وقد
سرق من حديث المحدثين»^(١).

* * * * *

(١) «الجرح والتعديل» (٤ / ٢٣١).

الحديث الثاني

عن بقية، قال :حدثني محمد القشيري، عن أبي الزبير، عن جابر -رضي الله عنه- قال :
« نهي رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن يُصافح المشركون أو يكنوا أو يرحب بهم»^(١) .

قال أبو نعيم : «غريب من حديث أبي الزبير ، تفرد به بقية عن القشيري»^(٢) .

وقال الألباني: «موضوع»^(٣) .

قلت : محمد القشيري هذا هو ابن عبد الرحمن، قال

(١) أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في «حلية الأولياء» (٢٣٦/٩) .

(٢) «حلية الأولياء» (٢٣٦/٩) .

(٣) «السلسلة الضعيفة» (٢٥٢/١٠) .

أبو حاتم : « متروك الحديث، كان يكذب ويفتعل الحديث»^(١).

وقال الأزدي : « كذاب، متروك الحديث»^(٢).

وقال العقيلي : « حديثه منكر، ليس له أصل، ولا يُتابع عليه، وهو مجهول بالنقل»^(٣).

وقال ابن عدي : « منكر الحديث، مجهول»^(٤).

وقال الدارقطني : « متروك الحديث»^(٥).

فهذا الإسناد ضعيف جداً.

(١) «الجرح والتعديل» (٣٢٥/٧).

(٢) نقله المزي في «تهديب الكمال» (٦٥٧ / ٢٥).

(٣) «الضعفاء» (١٢٦٠ / ٣).

(٤) «الكامل» (٢٥٧ / ٦).

(٥) نقله ابن حجر في «لسان الميزان» (٣١٥ / ٦).

وأيضاً فإن بقیة یدلس تدلیس التسویة؛ قال ابن أبی حاتم : «سمعت أبی، وذكر الحدیث الذی رواه إسحق بن راهویه، عن بقیة، قال : حدثنی أبو وهب الأسدی، قال : حدثنا نافع، عن ابن عمر، قال : «لا تحمدوا إسلام امرئ حتى تعرفوا عقدة رأیه»^(١)، قال أبی : هذا الحدیث له علة قلّ من يفهمها .

روی هذا الحدیث عبید الله بن عمرو : عن إسحق بن أبی فروة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبی -صلى الله علیه وسلم- ، وعبید الله بن عمرو -وكنیته : أبو وهب- وهو أسدی .

فكان بقیة بن الولید کنی عبیدالله بن عمرو ونسبه إلى بنی أسد؛ لكيلا یفطن به، حتى إذا ترك إسحق بن

(١) انظر : تذييلنا على «كتاب العقل وفضله» لابن أبی الدنيا (٨) .

أبي فروة من الوسط لا يهتدي به، وكان بقية من افعال
الناس لهذا.....»^(١).

وقال ابن حبان : «دخلت حمص وأكثر همي شأن
بقية، فاتبعت حديثه وكتبت النسخ على الوجه،
وتبعت ما لم أجد بعلو من رواية القدماء عنه، فرأيت
ثقة مأموناً، ولكنه كان مدلساً، سمع من عبيد الله بن
عمر وشعبة ومالك أحاديث يسيرة مستقيمة، ثم سمع
عن أقوام كذابين ضعفاء متروكين عن عبيد الله بن عمر
وشعبة ومالك، مثل، الجاشع بن عمرو، والسري بن
عبد الحميد، وعمر بن موسى الميثمي، وأشباههم،
وأقوام لا يعرفون إلا بالكنى، فروى عن أولئك الثقات
الذين رأهم بالتدليس ما سمع من هؤلاء الضعفاء، وكان

(١) «علل الحديث» (٣ / ١٧٨).

يقول : « قال عبيد الله بن عمر عن نافع، وقال مالك عن نافع، كذا » ، فحملوا عن بقية عن عبيد الله وبقية عن مالك، وأسقط الواهي بينهما؛ فالتزق الموضوع ببقية، وتخلص الواضع من الوسط، وإنما امتحن بقية بتلاميذ له كانوا يسقطون الضعفاء من حديثه ويسووناه؛ فالتزق ذلك كله به»^(١) .

وقال الخطيب : «وربما لم يسقط المدلس اسم شيخه الذي حدثه، لكنه يسقط ممن بعده في الإسناد رجلاً يكون ضعيفاً في الرواية أو صغير في السن، ويحسن الحديث بذلك، وكان سليمان الأعمش وسفيان الثوري وبقية بن الوليد يفعلون مثل هذا»^(٢) .

(١) «المجروحين» (١/٢٠٠ - ٢٠١) .

(٢) «الكفاية» (٢/١٥٤ - ١٥٥) .

قلت : ولم يصرح هنا بالسماع في جميع طبقات
الإسناد .

وأبو الزبير مدلس^(١) ، ولم يصرح هنا بالسماع من
جابر .

* * * * *

(١) كما بيناه في جزء مفرد، يسر الله إتمامه .

الحديث الثالث

عن بقیة، عن إبراهيم بن هانئ، عن ابن جریج، عن
عطاء، عن ابن عباس -رضي الله عنه- ، عن النبي
-صلى الله عليه وسلم- قال :
«من صافح يهودياً أو نصرانياً؛ فليتوضأ، وليغسل
يده»^(١).

قال ابن عدي : «وإبراهيم بن هانئ هذا هو شيخ
مجهول، وهو في جملة مجهولي شيوخ بقیة» .
وقال -أيضاً- : «إبراهيم بن هانئ ليس بالمعروف،
حدث عن بقیة، ويحدث إبراهيم هذا عن ابن جریج
بالبواطيل»^(٢).

(١) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١ / ٢١٠) .

(٢) «الكامل» (١ / ٢١٠) .

وأقره الذهبي^(١) ، وابن حجر^(٢) .

فهذا الإسناد ضعيف جداً .

وأيضاً فبقية لم يصرح بالسماع، وهو مدلس، وكذا ابن جريج مدلس^(٣) ، ولكنه قال : « إذا قلت : قال عطاء؛ فأنا سمعته منه وإن لم أقل : سمعت^(٤) .
قلت : ويظهر لي أن «عن» تلحق بذلك، بل هي أولى، والله أعلم .

(١) «الميزان» (١/١٩٩) .

(٢) «لسان الميزان» (١/٢١٤) .

(٣) تنبيه : قال عبدالقادر السندي في «رسالة الحجاب» : « وابن جريج متهم بتدليس التسوية الذي هو شر أنواع التدليس!!
قلت : وهذا من العجب؛ فإن ابن جريج ما اتمه بذلك أحد، لا قبل السندي، ولا بعده !
(٤) أخرجه ابن أبي خيثمة في «تاريخه» (ص ٣٥٦ و٣٦٩ - أخبار مكة) بسند صحيح .

وأما قول علي بن المديني : «سألت يحيى بن سعيد
عن حديث ابن جريج عن عطاء الخرساني، فقال :
ضعيف .

قلت ليحيى : إنه يقول : أخبرني، قال : لا شيء
كله ضعيف، إنما هو كتاب دفعه إليه^(١) .

قلت : وهذه مناولة ؛ وهي أعلى صور الإجازة، وهي
رواية صحيحة، قال عياض : «هي رواية صحيحة عند
معظم الأئمة والمحدثين»^(٢) .

وقد فصلنا القول فيها في «شرح النخبة» .
ولكن الصحيح أن روايته عن عطاء ليست بمناولة؛ فقد
قال ابن جريج : «لزم عطاء سبع عشرة سنة»^(٣) .

(١) نقله ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٣ / ٥٠٣) .
(٢) «الإلماع» (ص ٨٠) .
(٣) نقله في «تهذيب الكمال» (١٨ / ٣٤٧) ، والذهبي في «سير
أعلام النبلاء» (٥ / ٨٧) و (٦ / ٣٢٧) .

وقال -أيضاً- : «اختلفت إلى عطاء ثمانى عشرة سنة»^(١).

فهذا يدل على أن حديثه عن عطاء كان سماعاً، والله أعلم .

* * * * *

(١) نقله المزي فى «تهذيب الكمال» (١٨ / ٣٤٧) .

المبحث الثالث
مذاهب الأئمة الأربعة وأقوال بعض أهل العلم

المذهب الحنفي

- قال الطحطاوي : « كره للمسلم مصافحة الذمي »^(١).
- وفي « الفتاوى الهندية » : « تكره المصافحة مع الذمي، وإن صافحه ؛ يغسل يده إن كان متوضئاً، كذا في الغرائب »^(٢).

* * * * *

(١) « الدر المختار » (٦ / ٤١٦ - حاشية ابن عابدين) .

(٢) « الفتاوى الهندية » (٦ / ٤٣٥) .

المذهب المالكي

• قال النفرواي: «إنما تحسن المصافحة بين رجلين أو امرأتين، لا بين رجل وامرأة ولو كانت متجالّة، ولا بين مسلم وكافر أو مبتدع»^(١).

• وقال ابن يخلف المنوفي: «ولا يصافح الرجل المرأة ولو كانت متجالّة، ولا المسلم الكافر، ولا المبتدع»^(٢).

* * * * *

(١) «الفواكه الدواني» (٢ / ٣٢٥).

(٢) «كفاية الطالب الرباني» (٢ / ٦٢٥ - حاشية العدوي).

المذهب الشافعي

• قال الرملي : « مصافحة الكافر جائزة ولا تُسن »^(١).

* * * * *

(١) «الفتاوى» (٤ / ٥٢ - بامش الفتاوى الفقهية للهيتمي).

المذهب الحنبلي

• سئل أحمد عن مصافحة أهل الذمة ؟ فكرهه^(١) .

• وقال ابن مفلح^(٢) ، وابن النجار^(٣) ، ومرعي

الكرمي^(٤) : «تكره مصافحة الكافر» .

* * * * *

(١) انظر : «المعني» لابن قدامة (١٢ / ٨٣٣) ، و «الآداب الشرعية» لابن مفلح (١ / ٣٩٠) ، و «الفروع» له (٦ / ٢٤٧) ، و «الإنصاف» للمرداوي (٤ / ٢٣٤) ، و «كشاف القناع» للبهوتي (٣ / ١٣٠) ، و «غذاء الألباب» للسفاريني (١ / ٣٢٥) .

(٢) «الآداب الشرعية» لابن مفلح (٢ / ٢٤٩) .

(٣) «منتهى الإرادات» .

(٤) «دليل الطالب» (ص ١٢٩) ، وانظر : «نيل المآرب» لابن أبي

تغلب (١ / ١٢٠) ، و «منار السبيل» لابن ضويان (١ / ٣٩٢) .

أقوال بعض أهل العلم

الحسن البصري

• قال الحسن :

«إنما المشركون نجس؛ فلا تصافحوهم، فمن صافحهم؛ فليوضأ»^(١).

• وقال أشعث :

«عن الحسن : أنه كان يكره أن يصفح المسلم اليهوديَّ والنصرانيَّ»^(٢).

* * * * *

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٤٧ / ٥)، وابن جرير الطبري في «التفسير» (١٠٦ / ١) بإسناد صحيح .
(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٤٧ / ٥) بإسناد صحيح .

عطاء بن أبي رباح

- عن عبد الملك بن جريج، عن عطاء، قال: «سألته عن مصافحة المجوسي؟ فكره ذلك»^(١).

* * * * *

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٥ / ٢٤٧) بإسناد صحيح .

الثوري وعمران وعبدالرزاق

• قال عبد الرزاق الصنعاني : « سمعت الثوري وعمران لا يريان بمصافحة اليهودي والنصراني بأساً . ولا بأس به »^(١) .

• وروي عن ضمرة أنه قال : « سألت سفيان : أصافح اليهود والنصارى ؟ قال : برجلك فنعم !! »^(٢) .
ولكنه لا يصح؛ فقد رواه عن ضمرة : أيوب بن إبراهيم الحوراني، وهو ضعيف؛ قال ابن حجر : (ذكره أبوالعرب في «الضعفاء» ، ونقل عن أحمد بن محمد بن عثمان المديني المصري أنه قال : «إبراهيم بن أيوب حوراني ضعيف» .
قال أبوالعرب : « وكان أبو الطاهر من أهل النقد والمعرفة

(١) «المصنف» (٦ / ١١٧) .

بالحديث بمصر» (١).

* * * * *

(١) «لسان الميزان» (١ / ١٢١).

- ٣٢ -

عبد الله بن محيريز

• عن شعبة، عن أبي عبد الله العسقلاني : «أنه أخبره
من رأى ابن محيريز صافح نصرانياً في مسجد دمشق»^(١).

ولكنه لا يصح؛ لجهالة من حدّث أبا عبد الله .

* * * * *

(١) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٦ / ١١٧) و(١٠ / ٣٧٢)،
ويجمل في «تاريخ واسط» (ص ١١٢)، والخطيب في «الموضح» (١ /
٥٤٦)، ومن طريقه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٨ / ٣٣).

المبحث الرابع الترجيح بين أقوال أهل العلم

تبيين مما سبق :

- أنه لا يصح في الباب حديث .
- وأن المالكية قالوا بالتحريم .
- وأن الأحناف والحنابلة قالوا بالكراهة^(١) ، وبه قال الحسن وعطاء .

(١) قال عبد الرزاق في «المصنف» (٦ / ١١٧) و(١٠ / ٣٧٢) أخبرنا الحسن بن عمارة، عن الحكم، عن إبراهيم قال : «كانوا يكرهون أن يأكلوا مع اليهود والنصارى، وأن يضافحوهم» .
قلت : وهذا الإسناد ضعيف جداً؛ الحسن بن عمارة متروك، كما قال أبوحاتم ومسلم والنسائي والدارقطني وغيرهم .

• وأن الشافعية قالوا بالجواز^(١) ، وبه قال الثوري
وعمران وعبد الرزاق .

والذي يظهر لي القول بالجواز؛ لأنه لا دليل على
تحريمه، فالخروج عن الأصل -وهو الإباحة- يفتقر إلى
دليل .

* * * * *

الخاتمة

هذا ما أردت بيناه وتحريره في هذا الجزء اللطيف

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

وصلى الله على نبينا محمد الأمين

وعلى آله وصحبه

والتابعين

* * * * *

المراجع

- أخبار مكة، تأليف : الفاكهي، ط مكتبة النهضة الحديثة .
- الآداب الشرعية، تأليف : ابن مفلح ، ط مؤسسة الرسالة .
- الإلماع، تأليف : القاضي عياض، ط دار التراث .
- الإنصاف، تأليف : المرداوي، ط دار إحياء التراث العربي .
- تاج العروس، تأليف : الزبيدي .
- التاريخ الصغير، تأليف : البخاري، ط دار الوعي .
- تاريخ دمشق، تأليف : ابن عساكر، ط دار الفكر .

- التاريخ الكبير، تأليف : البخاري، ط دائرة المعارف
العثمانية .
- تهذيب التهذيب، تأليف : ابن حجر، ط دار إحياء
التراث العربي .
- تهذيب الكمال، تأليف : المزي، ط مؤسسة الرسالة .
- جامع البيان، تأليف : ابن جرير الطبري، ط دار
الفكر .
- الجرح والتعديل، تأليف : ابن أبي حاتم، ط دائرة
المعارف العثمانية .
- جزء في بيان تدليس أبي الزبير، تأليف : محمد بن
عبد آل محمد، مخطوط .
- حاشية كفاية الطالب الرباني، تأليف : العدوي، ط
دار الكتب العلمية .

- حلية الأولياء، تأليف : أبي نعيم الأصبهاني ، ط
الأنوار الحمديّة .
- دليل الطالب، تأليف : مرعي الكرمي، ط مؤسسة
الكتب الثقافية .
- رد المحتار، تأليف : ابن عابدين ، ط دار الفكر .
- سلسلة الأحاديث الضعيفة، تأليف : محمد ناصر
الدين الألباني، ط مكتبة المعارف .
- سير أعلام النبلاء، تأليف : الذهبي، ط مؤسسة
الرسالة .
- شرح كتاب التوحيد، تأليف : محمد بن عبده آل
محمد، مخطوط .
- الضعفاء، تأليف : العقيلي، ط دار الصمعي .
- الضعفاء والمتروكين، تأليف : النسائي، ط دار الوعي .

- علل الحديث، تأليف : ابن أبي حاتم، ط مكتبة الفاروق الحديثة .
- العقل وفضله، تأليف ابن أبي الدنيا، مخطوط .
- غذاء الألباب، تأليف : السفاريني، ط مؤسسة قرطبة .
- الفتاوى، تأليف : الرملي، ط مطبعة المشهد الحسيني .
- الفتاوى الهندية، ط دار إحياء التراث العربي .
- فتح الباري، تأليف : ابن حجر، مؤسسة الريان .
- الفروع، تأليف : ابن مفلح، ط دار الكتب العلمية .
- الفواكه الدواني، تأليف : النفراوي، ط دار الفكر .
- فيض القدير، تأليف : المناوي، ط المكتبة التجارية .
- القاموس، تأليف : الفيروزآبادي، ط مؤسس الرسالة .
- الكامل، تأليف : ابن عدي، ط دار الفكر .
- كشف القناع، تأليف : البهوتي، ط دار الفكر .
- الكفاية، تأليف : الخطيب، ط دار الهدى .

- لسان العرب، تأليف : ابن منظور، ط دار الحديث .
- لسان الميزان، تأليف : ابن حجر، ط مكتبة الفاروق الحديثة .
- المجروحين، تأليف : ابن حبان، ط دار الوعي .
- مصافحة الأجنبية في ميزان الإسلام، تأليف : محمد بن عبده آل محمد .
- المصباح المنير، تأليف : الفيومي، ط مؤسسة الرسالة .
- المصنف، تأليف : ابن أبي شيبة، ط مكتبة الرشد .
- المصنف، تأليف : عبد الرزاق، ط المكتب الإسلامي .
- المعجم الأوسط، تأليف : الطبراني، ط دار الحرمين .
- المغني، تأليف : ابن قدامة، ط دار الحديث .
- منار السبيل، تأليف : ابن ضويان، ط دار الصمعي .
- موضح أوهام الجمع والتفريق، تأليف : الخطيب، ط دار المعرفة .

- الميزان، تأليف : الذهبي، ط دار الكتب العلمية .
- نيل المآرب، تأليف : ابن أبي تغلب، ط مكتبة محمد علي صبيح .

فهرس الموضوعات

رقم الصفحة	الموضوع
٥	المقدمة
٧	المبحث الأول : تعريف المصافحة
٩	المبحث الثاني : الأحاديث الواردة في الباب .
٩	الحديث الأول : حديث أبي هريرة ..
١٤	الحديث الثاني : حديث جابر
٢٠	الحديث الثالث : حديث ابن عباس .
٢٥	المبحث الثاني : مذاهب الأئمة الأربعة وأقوال بعض أهل العلم
٢٥	المذهب الحنفي
٢٦	المذهب المالكي
٢٧	المذهب الشافعي

٢٨	المذهب الحنبلي
٢٩	أقوال بعض أهل العلم
٢٩	قول الحسن البصري
٣٠	قول عطاء بن أبي رباح
٣١	قول الثوري وعمران وعبد الرزاق ..
٣٣	قول عبد الله بن محيريز
٣٥	المبحث الثالث : الترجيح بين أقوال أهل العلم
٣٧	الخاتمة
٣٩	المراجع